

حكم الغيبة عموماً \#صالح_الفوزان\#كبار_العلماء

صالح الفوزان

اه فضيلة الشيخ يقول ما حكم الغيبة عموماً يا فضيلة الشيخ الغيبة عموماً حرام ولا تجوز الا في احوال خاصة في خصومة ان تشتكي شخصاً وتقول انهما مماطل انه اكل حقي او ما اشبه ذلك لاجل رفع - [00:00:00](#) لاجل رفع المظلمة عن المظلوم او لاجل الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لاجل يؤخذ على يد العاصي فيقال فلان يفعل كذا وكذا لاجل ان يؤخذ على يده من قبل الهيئة او من قبل رجال الحسبة لا بأس بذلك - [00:00:19](#) وكذلك آآ تجوز آآ الغيبة بحال ثالث ايضاً تجوز كما ذكرنا في في الحاليين الاوليين وتجوز ايضاً في المشورة اذا استشارك شخص يريد ان يزوج شخصاً او يشاركه فانك تذكر ما تعلمه من عيوب هذا الشخص المستشار فيه - [00:00:41](#) من اجل الا يغتر الذي استشارك ويشاركه او يزوجه تبين له فهذا مستثنى من الغيبة وما عدا ذلك فالغيبة حرام. ولا يغترب بعضكم بعضاً. اوجب احذكم ان يأكل لحم اخيه ميتاً - [00:01:10](#) فكرهتموه. نعم - [00:01:28](#)